

سياسة جمع التبرعات

لجمعية أثر لخدمة الأوقاف

(النسخة الأولى)



جدول المحتويات

٣	 مقدمة
٣	 النطاق
٣	 البيان
٤	 المسؤوليات
٤	 اعتماد مجلس الإدارة



مقدمة

الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة لجمع الموارد المالية للجمعية من مختلف المصادر.

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في جمع التبرعات، والمسؤوليات المحددة للجمعية التبرعات وما يخصها، وفيما يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها.

البيان

تضمن الجمعية وكل ما يتبعها على أن:

1. تعمل على الدوام بطريقة تتسم بالعدالة والأمانة والاستقامة والشفافية.
2. تلتزم الجمعية في جميع أنشطتها وممارساتها بقوانينها السارية ولوائحها ومبادئها.
3. يعتبر مجلس إدارة الجمعية أنفسهم مسؤولين أمام من قدموا إليهم الأموال، وعليهم الامتناع عن استخدام الرسائل أو الرسوم والصور التي تستغل بؤس الإنسان، أو تمس كرامته بأي شكل من الأشكال.
4. لا يستغل منسوبو الجمعية موقعهم لتحقيق منفعة شخصية، ولا يقبلوا أي تعويض سوى أجرهم أو الأتعاب المحددة لهم.
5. تلتزم الجمعية بجميع اللوائح التي تصدر من الجهات الإشرافية بشأن حقوق المتبرعين، ويحق للمتبرعين الحصول على المعلومات الكاملة عن كيفية استخدام أموالهم، قبل عملية التبرع.
6. تُستخدم جميع الأموال التي تم جمعها في الأغراض الذي جمعت من أجلها، وخلال الفترة الزمنية التي اتفق عليها.
7. تبقى تكلفة جمع التبرعات في جميع الحالات محصورة في نسبة مئوية من الدخل، وتكون مقبولة داخل أوساط مهنة جمع التبرعات ومن الجمهور، ويكون هناك توازن مناسب بين التكاليف والدخل والجودة.
8. يطبق نظام محاسبي معترف به لتتبع حركة التبرعات ومراقبتها وإعداد تقارير دقيقة في حينه، ونشرها علناً، متضمنة المبالغ التي تم جمعها وكيفية إنفاقها والنسبة الصافية المخصصة للهدف أو النشاط.



المسؤوليات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية، وعلى جميع الأفراد الذين يتولون جمع التبرعات من القطاع العام أو الخاص أو غير الربحي أو من المصادر الأخرى، ويشجع أولئك الذين يُستخدمون لجمع التبرعات على توقيع مدونة القواعد الأخلاقية والسلوك المهني.

اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد سياسة جمع التبرعات لجمعية أثر لخدمة الأوقاف في اجتماع مجلس الإدارة بجلسته السادسة المنعقدة

بتاريخ ١٤٤٣/٢/٦هـ، الموافق ٢٠٢١/٩/١٣م.

